[312] 44 - وفيه: بإسناده عن إسحاق بن الفضل أنه سأل أبا عبد الله (عليه السلام) عن السجود على الحصير والبواري، فقال: لا بأس، وأن يسجد على الأرض أحب إلي، فان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يحب ذلك أن يمكن جبهته من الأرض، فأنا احب لك ما كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يحبه (1). 45 - وفيه: بإسناده عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في صلاة النافلة - قال: السنة في صلاة النهار بالاخفات، والسنة في صلاة الليل بالإجهار (2). 46 - وفيه: قال الحرث: سمعته وهو يقول: " قل هو الله أحد " ثلث القرآن، و " قل يا أيها الكافرون " تعدل ربعه، وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يجمع " قل هو الله أحد " في الوتر لكي يجمع القرآن كله (3). 47 - في الفقيه: عن زرارة قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: الدعاء بعد الفريضة أفضل من الصلاة تنفلا، وبذلك جرت السنة (4). 48 - وفي التهذيب: بإسناده عن أبي هارون المكفوف عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: يا أبا هارون إنا نأمر صبياننا بتسبيح فاطمة (عليها السلام) كما نأمرهم بالصلاة، فالزمه فإنه لم يلزمه عبد فشقي (5). 49 - وفي قرب الإسناد: عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه (عليهما السلام) قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام): يا علي عليك بتلاوة " آية الكرسي " في دبر صلاة المكتوبة، فإنه لا يحافظ عليها إلا نبي أو صديق أو شهيد (6). وروي هذا المعنى في الدعائم (7). 50 - وفي الدعائم: عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنه كان يقرأ في الركعتين من الوتر في الاولى " سبح اسم ربك الأعلى "، وفي الثانية " قل يا أيها الكافرون "، وفي

---

(1) تهذيب الأحكام 2: 311. (2) تهذيب الأحكام 2: 289. (3) تهذيب الأحكام 2: 124. (4) الفقيه 1: 328. (5) تهذيب الأحكام 2: 105. (6) قرب الإسناد: 56. (7) دعائم الإسلام 1: 168.